

الفروع وتصحيح الفروع

+++++ والسجود نص عليه قال ابن نصر ^ا في حواشيه أصح الوجهين أنه كمن صلى في ماء وطين وقدمه في الرعاية الكبرى قال القاضي وابن عقيل في الفصول يقرب أعضائه من السجود بحيث لو زاد شيئاً لمستته النجاسة ويجلس على رجليه ولا يضع على الأرض غيرها انتهى وإن كانت رطبة أومية غاية ما يمكنه وجلس على قدميه قولاً واحداً قاله ابن تميم وجزم به في الكافي وظاهر كلام المصنف وغيره أن الخلاف جاز في الصورتين والفرق ظاهر ^{وا} أعلم